

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٠٢ لسنة ١٩٦٨

بتشكيل مجالس الإدارة والتعيين في الوظائف القيادية في الشركات التابعة للمؤسسات التموينية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٨٧ لسنة ١٩٦٧ بإعادة تنظيم المؤسسات العامة التموينية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد نواتج ومرتبات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ؛

قرر :

مادة ١ - تشكل مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسات العامة التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية ويعين أعضاؤها على النحو الوارد بالكشوف المرفقة .

مادة ٢ - يحتفظ رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة الذين عينوا في وظائف ذات مستوى أدنى من وظائفهم الحالية ، بنواتج وظائفهم والمرتبات التي كانوا يتقاضونها في هذه الوظائف بصفة شخصية .

مادة ٣ - في حالة ندب أو إهارة أحد أعضاء مجلس الإدارة المعينين ، إلى وظيفة أخرى خارج الشركة ، يحل محله في عضوية مجلس الإدارة من يقوم بعمه خلال فترة الندب أو الإهارة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٢٥ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

وعلى قرارات رئيس الجمهورية أرقام ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٧٩ لسنة ١٩٦٧ ، بتشكيل مجالس إدارات المؤسسات العامة التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٣٣ لسنة ١٩٦٧ بتبعية مؤسسة التروة المائية لوزارة التموين ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد نواتج ومرتبات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ؛

قرر :

مادة ١ - تشكل مجالس إدارة المؤسسات العامة التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية على النحو التالي :

رئيس مجلس إدارة المؤسسة ..... رئيسا  
مدير عام المؤسسة ..... أعضاء  
رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة ..... أعضاء

مادة ٢ - لوزير التموين والتجارة الداخلية أن يختار عضوين على الأقل من قوى الخبرة والتخصص في مجالات نشاط المؤسسة - أعضاء غير متفرغين - إلى مجالس إدارتها ، ويصدر بتعيينهما قرار من رئيس الجمهورية .

مادة ٣ - يعين السادة الموصحة أسمائهم بالكشف المرفق في الوظائف الموصحة قرين اسم كل منهم في المؤسسات العامة التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٢٥ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

كشف

رئيس مجلس الإدارة والمديرين العاملين بالمؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية والمعادن والكيمياء

( ١ ) السيد المهندس حسين محمد حسين ، وكيل وزارة التموين والتجارة الداخلية ، رئيسا لمجلس إدارة المؤسسة .

( ٢ ) السيد / مصطفى زهران عبد القادر زهران مدير عام المؤسسة المصرية العامة لتجارة الجملة ، مديرا عاما للمؤسسة .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٠٥ لسنة ١٩٦٨

في شأن تشكيل مجالس إدارة المؤسسات المصرية العامة  
التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام  
الدائنين بالقطاع العام ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٨٧ لسنة ١٩٦٧ بإعادة تنظيم المؤسسات  
العامة التموينية ؛وعلى قرارات رئيس الجمهورية أرقام ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١،  
١٥٧٩ لسنة ١٩٦٧ ، بتشكيل مجالس إدارات المؤسسات العامة التابعة  
لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٣٣ لسنة ١٩٦٧ بقبول مؤسسة  
التربة المسائية لوزارة التموين ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات  
ومرتبات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة  
والشركات التابعة لها ؛

## قرر :

مادة ١ - تشكل مجالس إدارة المؤسسات العامة التابعة لوزارة التموين  
والتجارة الداخلية على النحو التالي :رئيس مجلس إدارة المؤسسة ..... رئيسا  
مدير عام المؤسسة .....  
رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة ..... أعضاءمادة ٢ - لوزير التموين والتجارة الداخلية أن يختار عضوين على  
الأكثر من ذوى الخبرة والتخصص في مجالات نشاط المؤسسة -  
أعضاء غير متفرغين - إلى مجالس إدارتها ، ويصدر بتعيينهما قرار  
من رئيس الجمهورية .

## كشف

رؤساء وأعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للؤسسة  
المصرية العامة للسلع الهندسية والمعادن والكيماويات  
( ملحق بالقرار الجمهورى رقم ١٢٠٢ لسنة ١٩٦٨ )

١ - الشركة المصرية للمعدات الكهربائية :

السيد / محمد أحمد مختار حلاوة ، رئيس مجلس الإدارة .

السيد / عبد الحميد لطفى مصطفى السيد ، مدير تجارى .

السيد / حسن محمد حسن ، مدير مالى .

السيد / سمح محمد جوهر ، مدير إدارى .

السيد / أحمد عبد المتجلى العياط ، مدير فروع .

٢ - الشركة المصرية لتجارة المعادن :

( سلخا من شركة المعادن والبويات والسلع الكيماوية وتضم شركة  
الوادى للمعادن والمصوغات ) .

السيد المهندس مراد نور الدين ، رئيس مجلس الإدارة .

السيد / فؤاد محمود العسلى ، مدير تجارى .

السيد / سليم عبده سليط ، مدير مالى .

السيد / جرجس نبى بشارة ، مدير إدارى .

السيد / يحيى محمد حافظ نافع ، مدير فروع .

٣ - الشركة المصرية للبويات والكيماويات :

( سلخا من شركة المعادن والبويات والسلع الكيماوية ) .

السيد / عبد العزيز محمد الطونى ، رئيس مجلس الإدارة .

السيد / البير نادرس ، مدير تجارى .

السيد / أنور حسين ثابت ، مدير مالى .

السيد / عز الدين السيد أحمد نجيب ، مدير إدارى .

السيد / على حافظ حسين ، مدير فروع .

٤ - الشركة المصرية للورق والأدوات الكتابية :

( الشركة المصرية للورق والأدوات المكتبية وأدوات التصوير والأفلام  
سابقا ) .

السيد / محمد محمود حامد ، رئيس مجلس الإدارة .

السيد / محمود أحمد عبد الجليل ، مدير تجارى .

السيد / كمال عباس عبد الله ، مدير مالى .

السيد / عبد فهد ابراهيم عيسى ، مدير إدارى .

السيد / محمد عبد الرحمن عوف ، مدير فروع .

٥ - شركة الشرق الأدنى للراجلة :

تدع أقسام التحيش ونقل الأثاث في شركة بيوت الأزياء الراقية  
بالمؤسسة المصرية العامة للسلع الاستهلاكية ، وتدع أقسام التحيش الفنى  
والمراجعة في الهيئة العامة للسلع التموينية وينقل العاملون بالشركة بدوراتهم  
ومرتباتهم إلى الجهات المنسوبة قبا .